

توصية التعاون الدولي في مجال الأشغال العامة

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية ،

وقد دعاه مجلس ادارة مكتب العمل الدولي الى الانعقاد في جنيف ، حيث عقد

دورته الثالثة والعشرين في ٣ حزيران / يونيه ١٩٣٧ ؛

وإذ قرر اعتماد بعض المقترحات المتعلقة بالتعاون الدولي في مجال الأشغال

العامة ، الذي يرد ضمن البند الثالث في جدول أعمال هذه الدورة ؛

وإذ قرر أن تأخذ هذه المقترحات شكل توصية ،

يعتمد ، في هذا اليوم ، الثاني والعشرين من حزيران/ يونيه عام سبع وثلاثين وتسعمائة

وألف ، التوصية التالية التي ستسمى توصية التعاون الدولي في مجال الأشغال العامة ،

: ١٩٣٧

إن المؤتمر ،

إذ يضع في اعتباره أن التخطيط المسبق للأشغال العامة يمثل نهجا مفيدا

لتفادي البطالة وابطال آثار التقلبات الاقتصادية ؛

وإذ يضع في اعتباره أن الاجراءات التي تتخذ لهذه الغاية لا تكون فعالة الا اذا

قامت على أساس من المعلومات الكافية والتعاون الدولي ،

يوصي بما يلي :

١ - ينبغي لكل دولة عضو في منظمة العمل الدولية أن توافي مكتب العمل الدولي ، في أنسب موعد كل سنة ، بمعلومات احصائية وبغيرها من المعلومات عن الأشغال العامة ، الجارية أو المخطط لتنفيذها على أراضيها ، بما في ذلك المعلومات عن الطلبات الخاصة بالآلات والمعدات والتوريدات الأخرى .

٢ - ينبغي تقديم المعلومات التي ترسلها الدول الأعضاء ، وفقاً للفقرة ١ ، في شكل مخطط موحد بقدر الامكان يتناول على الأخص التكاليف ، وطريقة تمويل الأشغال، وعدد العمال المستخدمين فيها .

٣ - ينبغي لكل دولة عضو أن تشارك في أعمال أي لجنة دولية يشكلها مجلس ادارة مكتب العمل الدولي بغية قيامها ، على الأخص ، بدراسة المعلومات المرسلة وفقاً للفقرة ١ واعداد المخطط الموحد المشار اليه في الفقرة ٢ .

٤ - ينبغي لكل دولة عضو أن تبحث بعناية الاجراءات التي يتعين اتخاذها على أساس أي تقارير يرسلها اليها مجلس ادارة مكتب العمل الدولي نتيجة لمناقشات اللجنة المشار اليها في الفقرة ٣ .